

إحكام الأحكام

معنى أبده و بين حاقنتي و ذاقنتي .

وقولها : [بين حاقنتي و ذاقنتي] قيل الذاقنة نقرة النحر وقيل : طرف الحلقوم وقيل : أعلى البطن و الحواقن أسافله وكأن المراد : ما يحقن الطعام أي يجمعه ومنه المحقنة - بكسر الميم - التي يحتقن بها ومن كلام العرب : لأجمعن بين ذواقنك و حواقنك . وفي الحديث الاستياك بالرطب وقد قال بعض الفقهاء : إن الاخضر لغير الصائم أحسن وقال بعضهم : يستحب أن يكون بيا بس قد ندي بالماء .

وفيه إصلاح السواك وتهيئته لقول عائشة فقضته والقضم بالاسنان ومن طلب الإصلاح قول من قال : يستحب أن يكون بيا بس قد ندي بالماء لأن اليابس أبلغ في الازالة وتنديته بالماء : لئلا يجرح اللثة لشدة يبسه .

وفي الحديث : [الاستياك بسواك الغير] وفيه : العمل بما يفهم من الإشارة والحركات